

محافظة البحر الأحمر
الشئون القانونية

قرار محافظة البحر الأحمر
رقم (٥٧٩) لسنة ٢٠١٢

محافظة البحر الأحمر -

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته

• ولائحته التنفيذية •

= وعلى القانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ في شأن التخطيط العمراني •

= وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ بشأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة •

= وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بشأن البيئة ولائحته التنفيذية •

= وعلى مذكرة الوحدة المحلية لمدينة الشلاتين المؤرخة ٢٠١٢/٧/٢٩ بشأن تخصيص قطعة أرض بالمجان بمساحة ٢م٥٠٠ بمنطقة قرية أبرق بمدينة الشلاتين لإقامة نقطة شرطة أبرق

لصالح مديرية أمن بالبحر الأحمر •

• وللصالح العام •

= وعلى موافقتنا •

قرر
المادة الأولى

تخصيص قطعة أرض بالمجان بمساحة ٢م٥٠٠ (خمسماة متر مربع لا غير) بمنطقة قرية أبرق بمدينة الشلاتين لغرض إنشاء نقطة شرطة أبرق لصالح مديرية أمن البحر الأحمر - على ضوء نموذج الرفع المساحي المرفق والمصدق عليه منا •

المادة الثانية

بيان للوحدة المحلية لمدينة الشلاتين تسليم قطعة الأرض المخصصة لصالح مديرية أمن البحر الأحمر على ضوء الرفع المساحي المصدق عليه منا •

المادة الثالثة

على جميع الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص •

محافظ البحر الأحمر

أ.د/ محمد عاصم